

وان لا يعتقد في ذلك وجوب وضائها كصحيح ثم وان لا يكون
 ماموما ولا مشكوكا فيه ولا ابا وهو من اجتناب حرقا من
 القاطنة الا اذا اقتدابه مثله اميا في ذلك الحرق بعينه
 وان لا يقتدي الرجل بالمرء ولو صل انسان بخلفه ثم تبين
 كفر او خونتة او كونه لمرء او ماموما او اجبا اعادها
 الا ان بان محذورا او جنبا او عليه في ائمة خفية او ظاهره
 او قايما بركة زائد ولو علم ثم نسي حديث امامه ثم ذكره
 اعاد **فصل** بشرط لصحة الجماعة سبعة شروط
 الاول ان لا يتقدم على امامه في الموقف والعبادة
 بعقبه او باليمين ان صلى قاعدا او جنيبا ان صلى
 مضطجعا فان سواه كره ويهدك تخلفه عنه قليلا
 ويقف الذكر عن يمينه فان جا اخر فعن يساره ثم
 بعد اجرائه يتقدم الامام او يتاخر ان وهو افضل واذا
 خص تخلفا في صفنا خلفه وكذا المرأة او النسوة
 يقف خلفه الرجال ثم الصبيان ان لم يبقوا الى
 الصف الاول فان سبقوا فمحت به ثم الخائفان

عن

Copyrighted material

الذي